

طلب الحصول على المعلومات

طريقة التوصل بالطلب: الإيداع المباشر البريد العادي البريد الإلكتروني

الرقم الترتيبى لتسجيل الطلب¹ 12345678901234567890

تاريخ تقديم الطلب: 20/05/2019

I - المؤسسة أو الهيئة المعنية

المؤسسة أو الهيئة الموجه إليها طلب الحصول على المعلومات:

الكائن ب:

مرکزية جبوبية إقليمية محلية أخرى

طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، أنا الموقع (ة) أسفله، الحامل للبيانات التالية (ا)، أرغب في الحصول على المعلومات المودعة لدى المؤسسة أو الهيئة المعنية المشار إليها في (ا) وفق الطريقة المحددة أسفله (ا).

II- نوع الطلب

طلب استعجالي

طلب عادي

III. بيانات شخصية

- الاسم الشخصي:

- الاسم العائلي:

- العنوان الشخصي:

- البريد الإلكتروني²:

- الهاتف³:

IV- صاحب (ة) الطلب

مواطن (ة) مغربي/ة، رقم البطاقة الوطنية للتعرف:

مقيم أجنبي، رقم وثيقة إثبات الإقامة بصفة قانونية:

V- المعلومات المطلوبة

الموضوع:

الفترة الزمنية المعنية بالمعلومات المطلوبة: من / / إلى / /

قرار	<input type="checkbox"/>	دورية	<input type="checkbox"/>	دراسة	<input type="checkbox"/>	تقرير	<input type="checkbox"/>	مستند	<input type="checkbox"/>	المعلومات المطلوبة مضمونة ب ⁴ :
وثائق أخرى ذات طابع عام	<input type="checkbox"/>		<input type="checkbox"/>	قاعدة بيانات	<input type="checkbox"/>	مذكرة	<input type="checkbox"/>	منشور	<input type="checkbox"/>	
عبر البريد	<input type="checkbox"/>	عبر الفاكس رقم	<input type="checkbox"/>	عبر البريد	<input type="checkbox"/>	التسلم بعين المكان:	<input type="checkbox"/>	الاطلاع المباشر	<input type="checkbox"/>	الطريقة المرغوب فيها للحصول على
أو أي حامل آخر	<input type="checkbox"/>	العادي	<input type="checkbox"/>	الإلكتروني	<input type="checkbox"/>	نسخة ورقية	<input type="checkbox"/>	بعين المكان	<input type="checkbox"/>	المعلومات ⁵ :

كلفة الوثائق المطلوبة⁶ :



الرجو قلب الصفحة

¹ خاص بالمؤسسة أو الهيئة المعنية.

^{3,2} عند الاقتضاء، يجب تحديد البريد الإلكتروني والهاتف.

⁴

⁵

⁶ في حال عدم توفر المعلومات بالشكل المرغوب فيه، سيتم تسليم المعلومات حسب الطريقة والشكل المتاحين للمؤسسة أو الهيئة المعنية.

⁶ يحدد عن الاقتضاء من طرف المؤسسة أو الهيئة المعنية.

- يتم الرد على طلب الحصول على المعلومات داخل أجل لا يتعدى عشرين (20) يوما من أيام العمل، ابتداء من تاريخ تسلم الطلب.
- يمكن للمؤسسة أو الهيئة المعنية تمديد أجل عشرين (20) يوما من أيام العمل لمدة مماثلة، في الحالات التالية:
 - عدم تمكن المؤسسة أو الهيئة المعنية من الاستجابة، كلياً أو جزئياً، لطلب المعنى بالأمر خلال الأجل المذكور،
 - إذا كان الطلب يتعلق بعدد كبير من المعلومات،
 - إذا تغدرتوفيرها خلال نفس الأجل،
 - إذا كان تقديمها يحتاج إلى استشارة الغير قبل تسليمها.

في جميع الحالات، يتم إشعار طالب المعلومات مسبقاً بهذا التمديد كتابةً أو عبر البريد الإلكتروني، مع ذكر الأسباب المعللة لهذا التمديد.

- في حالة الاستعجال التي تقتضي ضرورة حماية وسلامة وحرية الأشخاص، تلتزم المؤسسة أو الهيئة المعنية بالرد على طلب الحصول على المعلومات داخل أجل ثلاثة (3) أيام.

لطالب المعلومات الحق في تقديم شكایة إلى:

- رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية داخل أجل عشرين (20) يوم عمل من تاريخ انقضاء الأجل القانوني المخصص للرد على طلبه أو من تاريخ التوصل بالرد:
- لجنة الحق في الحصول على المعلومات داخل أجل لا يتعدى ثلاثة (30) يوماً الموالية لانصرام الأجل القانوني المخصص للرد على شكایته الموجهة إلى رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية، أو من تاريخ التوصل بالرد على هذه الشکایة، والتي يتعين على اللجنة دراسة الشکایة وإخبار المعنى بالأمر بمآلها داخل أجل ثلاثة (30) يوماً من تاريخ التوصل بها.
- لطالب المعلومات حق الطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة في قرار رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية، داخل أجل ستين (60) يوماً من تاريخ التوصل بجواب لجنة الحق في الحصول على المعلومات بشأن شكایته، أو من تاريخ انصرام الأجل القانوني المخصص للرد على شكایته.
- تستعمل المعلومات المحصل عليها طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون رقم 31.13
- تستثنى من الحق في الحصول على المعلومات، كل المعلومات المحددة طبقاً لمقتضيات المادة 7 من القانون رقم 31.13

VII-بند بخصوص معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي

بالتوقيع على هذه الإستماراة، يوافق صاحب (ة) الطلب على معالجة معطياته الشخصية من طرف المسؤول على الوحدة الإدارية المكلفة بموضوع الطلب الحصول على المعلومات بالوكالة المغربية للنرجاعة الطاقية من أجل الإستجابة إلى طلب الوصول إلى المعلومة. هذه المعالجة كانت موضوع طلب إذن لدى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي تحت رقم يمكن أن ترسل هذه المعطيات الشخصية المجمعة إلى الوكالة المغربية للنرجاعة الطاقية ، لجنة الحق الحصول على المعلومات، السلطات الإدارية والقضائية ومساعدي القضاة . يمكن لصاحب (ة) الطلب الاتصال بالمسؤول على الوحدة الإدارية المكلفة بموضوع الطلب الحصول على المعلومات لممارسة حقوقه (ها) في الوصول والتصحيح والعرض وفقاً لمقتضيات القانون 05.08 عبر البريد الإلكتروني m.margoum@amee.ma

توقيع صاحب (ة) الطلب:⁷

..... التزم باستعمال وباءادة استعمال المعلومات المطلوبة لأغراض مشروعه.

موضوع المعلومات المطلوبة:

خاص بالمؤسسة أو الهيئة المعنية

الرقم الترتيبى لتسجيل الطلب:.....

اسم المؤسسة أو الهيئة المعنية:.....

الاسم الشخصي والعائلي لطالب المعلومات:.....

كلفة الوثائق المطلوبة:.....

الاسم الكامل للشخص المكلف:.....

في: بتاريخ:/...../.....

توقيع وختم الشخص المكلف:.....

⁷ وضع عبارة "أشعرت ووافقت" مع الاسم الكامل والتواقيع.